الشروط والضوابط المطلوبه لاضافة الفحوص الفيروسية ومن ضمنها فحص العوز المناعى HIV الى فحوصات المختبر الاهلى :-

١. يكون مقدم الطلب مجازاً في فرع الاحياء المجهرية او المناعة

- ٢. اشراك صاحب اجازة المختبر الحاصل على الموافقة بالفروع انفا والذي يروم الحصول على اجراء الفحوص الفيروسية بدورات تدريبية في المختبر المرجعي للعوز المناعي في مختبر الصحة العامة المركزي •
- ٣. تتوفر في المختبر جهاز (الاليزا) او جهاز (المينيفايدز) او اي تقنية تعتمد مستقبلاً في المؤسسات الصحية الحكومية •
- ٤. توفر المستلزمات الخاصه بالفحص والعدد التشخيصية اللازمة للتقنيات المذكورة والمقيمه من قبل المختبر المرجعي للايدز •
- مسك سجل في المختبر لادراج المعلومات الخاصبه بالشخص المفحوص : الاسم والجنسية ورقم الهوية و العنوان الدقيق والجهة المرسلة وتاريخ الفحص ونتيجة الفحص •
 - ٦. يتم الاحتفاظ بكافة القراءات الخاصة بوجبات الفحص في اضباره خاصه
- ٧. يتم ارسال النماذج المشتبه بها خلال (٢٤) ساعة الى المختبر المرجعي للعوز المناعي في مركز دراسات وبحوث المتلازمة لاجراء الفحوص التوكيدية وتعطى النتائج الموجبة الا من قبل هذا المركز حصراً •
- ٨. لا يسمح للمختبر بأجراء الفحص لحساب مختبرات اخرى غير مرخصه بالفحص ويكون التعامل مع المريض بشكل مباشر لضمان صحة المعلومات ودقتها •
- ٩. شمول المختبر ببرنامج السيطرة النوعية وبضمنها ارسال ١٠ % من النماذج المفحوصه مع كافة المعلومات الخاصة بها مع الاحصائية الشهرية الى المختبر المرجعي للعوز المناعي وفق الاستمارة الخاصه بذلك والمعمول بها حاليا في مراكز الفحص ٠
- ١٠. في حال اعطاء نتيجة سالبة لشخص يظهر عليه لاحقاً اصابته بالمرض تتخذ بحق صاحب المختبر الاجراءات القانونية ٠
 - ١١ يمنع فحص الاطفال دون سن ١٨ سنة وكذلك الوافدين الى القطر
- ١٢ في حالة تجهيز المختبرات الحاصلة على الموافقات بالعدد التشخيصية للفحص من قبل وزارة الصحة يتم الالتزام بالتسعيره التي تضعها الوزارة

This document was created with Win2PDF available at http://www.daneprairie.com. The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.